



المركز الوطني لضمان جودة واعتماد المؤسسات التعليمية والتدريبية

إستمارة طلب التظلم

لا تستخدم هذه الاستمارة الا بعد صدور التقرير أو القرار الذي يستند علي ذلك التقرير (حسب مقتضى الحال) الذي تنوي المؤسسة التظلم عليه وإرساله إلى المركز ضمن فترة الحجب، أي قبل إعلانه للرأي العام، ويجب إكمال تعبئة هذه الاستمارة وتسليمها الى المركز في مدة اقصاها يومين قبل إنتهاء مدة حجب هذا القرار أو التقرير عن الصدور العلني، ولا بد من تقديم المطالعة الكاملة وكافة المرفقات التي تشرح تفاصيل التظلم إلى المركز في مدة لا تتجاوز أسبوعين بعد تقديم الطلب للمركز.

1. أسم المؤسسة المتظلمة:

.....

2. طلب الاعتراض والتظلم هذا هو بخصوص عملية ضمان الجودة التالية (ضع علامة إزاء عملية واحدة فقط):

اعتماد مبدئي مؤسسي.....

اعتماد مبدئي برامجي.....

اعتماد نهائي مؤسسي.....

اعتماد نهائي برامجي.....

تدقيق ضمان الجودة.....

3. إذا كانت عملية التظلم تتعلق بأحد البرامج الأكاديمية ، فالرجاء كتابة اسم البرامج (ويجب تعبئة استمارة منفصلة لكل برنامج)

.....

4. تاريخ التقرير أو الذي يستند علي ذلك التقرير (حسب مقتضى الحال) الصادر عن المركز (الشهر/ السنة).

.....

5. الشخص الذي يمثل المؤسسة المعترضة والذي يمكن للمركز الاتصال به بخصوص هذا الطلب:

.....: الاسم الكامل

.....: الوظيفة

.....: البريد الإلكتروني

.....: رقم الهاتف

6. طلب التظلم مقدم نيابة عن المؤسسة المعترضة من قبل :

.....: الاسم الكامل

.....: الوظيفة

(يجب أن يكون مقدم الطلب رئيس الجامعة أو نائبه أو عميد الكلية).

.....: التوقيع

...../...../.....: التاريخ

رقم النموذج	تاريخ الاصدار: / / م	تعديل رقم ()	تاريخ التعديل / / م	الصفحة
-------------	----------------------	---------------	---------------------	--------